A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

CDIP/13/INF/6
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 14 أبريل 2014

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الثالثة عشرة
جنيف، من 19 إلى 23 مايو 2014

ملخص التحليل المقارن للنُهج الوطنية المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف

من إعداد الدكتور أندريس غواداموس، أحد كبار المحاضرين في قانون الملكية الفكرية، جامعة ساسكس، المملكة المتحدة[1]

1. ناقشت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة)، في دورتها التاسعة المعقودة في مايو 2012، الوثيقة المعنونة "الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام" (CDIP/9/INF/2). وفيما يخص التوصية 1(ج)، كان من المتوقّع أن تُقدم إلى دورة اللجنة التالية مواصفات مقترحة بخصوص دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف.

2. وناقشت اللجنة المواصفات المذكورة (CDIP/10/14) في دورتها العاشرة المعقودة في نوفمبر 2012 وطلبت من الأمانة المضي في إجراء الدراسة، مع أخذ تعليقات الدول الأعضاء في الحسبان.

3. وبناء عليه يحتوي مرفق هذه الوثيقة على ملخص التحليل المقارن للنُهج الوطنية المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف، الذي أعده الدكتور أندريس غواداموس، أحد كبار المحاضرين في قانون الملكية الفكرية في جامعة ساسكس بالمملكة المتحدة.

4. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علما بالمعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

[1] إن الآراء المعبّر عنها في هذه الدراسة هي آراء المؤلف وحده ولا تعكس بالضرورة آراء أمانة الويبو أو أية دولة من الدول الأعضاء في المنظمة.

ملخص عملي

هذا التقرير هو ثمرة العمل الذي تقوم به اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (اللجنة)، وهو منبثق تحديدا عن تقرير يحلّل مختلف جوانب حق المؤلف والملك العام أعدّته الأستاذة سيفرين دوسولييه (CDIP/4/3/REV./STUDY/INF/1). ونتيجة للقضايا المثارة في ذلك التقرير، طلبت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) إجراء هذه الدراسة للتثبّت من القضايا القانونية المحيطة بالتنازل عن حق المؤلف.

وينظر التقرير، أوّلا، في المسألة المتعلقة بكيفية تبرير حق المؤلف، إذ يمكن أن تؤثّر تلك المسألة في إمكانية سماح بلد ما لمؤلف ما بإصدار إعلان طوعي يؤدي إلى انتهاء حقوقه. ويمكن وصف حق المؤلف بطرق عدة منها أنه حق طبيعي ومكافأة للمبدعين ومحفّز للإبداع وحق من حقوق الملكية ومكافأة اقتصادية وجزء من المصلحة العامة. وهناك مُبرّران اثنان يستكشفهما التقرير وهما المبرّر المعنوي والمبرّر المنفعي. ويعتبر المبرّر المعنوي وجود الملكية الفكرية نتيجة طبيعية لحق المبدع في أي شيء ينتجه. وقد فسح العنصر المعنوي من حق المؤلف الطريق أمام العنصر الاقتصادي، ولكنّ وجود الحقوق المعنوية، التي تكتسي أهمية خاصة في الولايات القضائية المعتمدة على القانون المدني، لا يزال يمثّل بقوة عناصر حق المؤلف باعتباره حقا من حقوق الشخصية.

أمّا المبرّر المنفعي لحق المؤلف فيمكن تعريفه، في غالب الأحيان، بأنه مبرّر يقضي بوجود حماية لغرض منفعي وهو تشجيع الإبداع بمكافأة المؤلفين والمخترعين من خلال استرداد استثماراتهم. وعلى الرغم من انتشار هذه الفلسفة على نطاق واسع فإن الحقوق الاقتصادية تكتسي عادة أهمية أكبر.

ويستكشف التقرير بعد ذلك قضية الملك العام من المنظورين السلبي والإيجابي على حد سواء، أي ما إذا يمكن اعتبار الملك العام انتفاءً لحق المؤلف، أو ما إذا يمكن اعتباره أمرا لا ينبغي السعي إلى ضمانه وحمايته فحسب، بل اعتباره مجالا يمكن لمالكي حق المؤلف إدراج مصنفاتهم فيه طوعا، إذا ما رغبوا في ذلك.

وهذا الانقسام هو في صميم القضية المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف.[2] وإذا ما اعتبرنا حق المؤلف مجرّد حق يتصرف فيه المؤلف أو المالك حسبما يلائمه، فإن من المنطقي توقّع إمكانية أن يتصرّف أصحاب الحقوق في ملكيتهم الخاصة بالطريقة التي تناسبهم، بما في ذلك احتمال نزوعهم طوعا إلى التنازل عن تلك الملكية. والمشكلة المطروحة هي عدم اتساق القانون في هذا الصدد. ففي كثير من الولايات القضائية لا يُسمح بتلك الممارسة، في حين تشتمل ولايات قضائية أخرى على تشريعات تتضمن أحكاما تسمح بها، كما يتناوله بالتفصيل الجزء الثاني من التقرير. وسبب هذا الغموض يكمن بالدرجة الأولى في الطبيعة الحقيقية لحق المؤلف والملك العام التي نوقشت في الفقرات السابقة. فإذا كان حق المؤلف حقا اقتصاديا أقرب إلى الملكية بمعناها التقليدي، فسيكون ممكنا لمالكيه تأجيره أو بيعه أو حتى إسقاطه. أمّا إذا كان حق المؤلف أقرب إلى حق الشخصية الثابت، فإنه سيتعذّر إسقاطه، على غرار حقوق الإنسان.

وتُعتبر الحقوق المعنوية أكبر العقبات التي تحول دون الإعلان عن دخول المصنفات في نطاق الملك العام. وفي حين توجد بضع ولايات قضائية يمكن التنازل فيها عن الحقوق المعنوية، فإن تلك الحقوق تُعد حقوقا ثابتة في معظم البلدان. وهنا يكمن تأثير طبيعة حق المؤلف. ففي بعض الولايات القضائية يكتسي حق المؤلف طبيعة أحادية، أي أن الحقوق الاقتصادية والمعنوية على السواء تُعتبر جزءاً لا يتجزّأ من حق المؤلف. بينما تعتبر ولايات قضائية أخرى حق المؤلف حقا ثنائيا وتتعامل مع الحقوق المعنوية والاقتصادية بشكل منفصل. وبالتالي لا يمكن، في الولايات القضائية التي تتّبع النهج الأحادي، سوى ترخيص حق

[2] من الأهمية بمكان وضع ملاحظة جانبية صغيرة بخصوص المصطلحات المستخدمة في هذا التقرير. فقد ينطوي مصطلحا "التنازل" و"التخلي" عن دلالات سلبية، لا سيما بالنسبة لمن يهتمون بتوسيع نطاق الملك العام. وعليه يُفضّل، في بعض الدوائر، استخدام مصطلح "تسخير"، مثل "تسخير مصنف للملك العام". ويسعى التقرير إلى تجاوز هذه الإشكالية باستخدام كل من المصطلحات الثلاثة دون التفريق بينها.

المؤلف ولا يمكن التنازل عنه بأي شكل من الأشكال. غير أن معظم الولايات القضائية تميل إلى اتّباع النهج الثنائي، فتصرّح بالتعامل مع الحقوق المعنوية بمعزل عن عنصر الأصول وتسمح، بناء على ذلك، بكل أشكال التصرّف الجزئي أو التام في الحقوق، بما في ذلك نقلها بشكل كامل. وفي إطار النُظم التي تتّبع النهج الثنائي يمكن التخلّي طوعا عن الحقوق إذا ما كان القانون يسمح بذلك.

ويتناول التقرير بعد ذلك مسألة عدم القابلية للإلغاء. فمن دواعي قلق البعض كون عمليات تسخير المصنفات للملك العام عمليات نهائية غير قابلة للإلغاء ولزوم اعتبارها، إلى حد ما، عقبة تحول دون إمكانية التخلي عن حق المؤلف. وينتهي التقرير إلى أن ذلك لا يطرح مشكلة في الأساس، لأن معظم البيّنات المستقاة من الممارسة تشير إلى أن المؤلفين يتخذون قرارات مستنيرة للغاية؛ وعليه فإن مشكلة تغيير القرار لاحقا لا تظهر إلا في حالات نادرة.

وينظر الجزء التالي من التقرير في تسع ولايات قضائية للتثبّت ممّا إذا كان قانونها الخاص بحق المؤلف يسمح بعمليات التسخير للملك العام. ومن أصل البلدان التسعة المشمولة بالدراسة، تسمح أربعة بلدان بالتخلي عن حق المؤلف على نحو لا لبس فيه، بينما تظلّ المسألة غامضة في البلدان الخمسة المتبقية وتفتح المجال بالتالي أمام التفسير. ولا يمكن، من جهة أخرى، التنازل عن الحقوق المعنوية في معظم البلدان، ممّا يرجّح الكفة لصالح النظرية الثنائية الخاصة بحق المؤلف.

الجدول

البلد	**هل يُسمح بالتخلي طوعا عن حق المؤلف؟**	**هل يمكن التنازل عن الحقوق المعنوية؟**
البرازيل	غير واضح	لا
شيلي	نعم	لا
الصين	غير واضح	لا
كولومبيا	نعم	لا
مصر	غير واضح	لا
فرنسا	غير واضح	لا
الهند	نعم	غير واضح
كينيا	نعم	لا
جمهورية كوريا	غير واضح	لا

ويتناول الجزء الأخير من التقرير القضايا العملية المتصلة بالتخلي عن حق المؤلف. وبالنظر إلى الغموض الذي يحيط بالوضع القانوني لعملية التنازل عن ذلك الحق، قد يفضّل المؤلفون المهتمون بتسخير مصنفاتهم، بأي شكل من الأشكال، للملك العام تجاوز ذلك الغموض وانتهاج خيار الترخيص الذي تنجم عنه آثار مماثلة للآثار التي قد تنشأ مع انقضاء مدة الحماية بموجب حق المؤلف. ويمكن تحقيق ذلك باستخدام مخططات الترخيص المفتوح. ويستكشف التقرير بالتفصيل شكلين من الترخيص، وهما المشاع الإبداعي صفر، والتسخير والترخيص لأغراض الملك العام في مشاع البيانات المفتوحة. وكل من الترخيصين المذكورين يستوفي وظيفة ثنائية. أوّلا، كلاهما يسخّر المصنف بشكل صريح للملك العام. وثانيا، كلاهما يحتوي على شروط للتراجع في حال تعذّر التخلي عن حق المؤلف. وتمنح تلك الشروط ترخيصا بشأن المصنف له أثر يعادل الأثر الناجم عن إدراج المصنف في الملك العام.

وينتهي التقرير بسرد عدة أمثلة على التخلي عن حق المؤلف يتجلى معظمها في إدراج مؤسسات عامة لبيانات وبعض المصنفات في الملك العام، وذلك باللجوء أساسا إلى عملية التسخير للملك العام الواردة في المشاع الإبداعي صفر.

ويخلص التقرير إلى أنه في حين يظلّ الغموض يكتنف القضايا القانونية المحيطة بعمليات التسخير للملك العام، فإن الحلول التي يتيحها الترخيص، من قبيل المشاع الإبداعي، تنشئ وضعا تفقد فيه تلك القضايا من أهميتها. والنتيجة هي إمكانية تقاسم المصنفات بحرية مع الغير ممّا يُعد، بالنسبة لجميع الأغراض العملية، مماثلا لما كان قد يحدث في حال تمكّن المؤلف من تسخير المصنف للملك العام.

[نهاية المرفق والوثيقة]